

العقد النموذجي لبرنامج دعم رواتب البحرينيين

بند تمهيدي

1. إيماناً من صندوق العمل الذي يشار إليه فيما يلي بـ "تمكين" بدوره في المساهمة وتنمية وتعزيز الإقتصاد الوطني وتطوير القطاع الخاص لجعله محرك النمو الإقتصادي في المملكة، وذلك من خلال توفير المشروعات والبرامج التي تساهم في تطوير الموارد البشرية التي تتولى إدارة هذا القطاع.

وحيث أن المنشأة قد قامت بطلب دعم يندرج تحت أحد مجالات الدعم التي تقدمها تمكين؛

وفي سبيل تحقيق ما تقدم فقد اتفق الأطراف على التعاقد لتحقيق الأهداف المذكورة في هذا العقد والملاحق التابعة له -إن وجدت-

2. يعتبر ما ورد في هذا البند التمهيدي واستمارة طلب التقديم الإلكتروني المقدمة من قبل المنشأة، بحسب الأحوال، والموافقة النهائية وصفحة الشروط والأحكام المنشورة على موقع تمكين الإلكتروني جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد.

البند الأول: التعاريف

يكون للعبارات والمصطلحات الواردة في هذا العقد المعاني المبينة قرين كل منها ما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك:

1. **تمكين:** هو صندوق العمل المنشأ بموجب أحكام القانون رقم (57) لسنة 2006.
2. **البرنامج:** هو برنامج دعم رواتب البحرينيين، وهو مصمم من قبل تمكين لیساعد المنشآت البحرينية على دعم توظيف البحرينيين، بتوجيه الدعم للبرنامج من خلال دعم الراتب وفقاً للشروط والتفاصيل المبينة في هذا العقد، وفي صفحة الشروط والأحكام العامة، وفي اللوائح والأدلة والأنظمة التشغيلية للبرنامج.
3. **الموظف:** هو العامل البحريني في القطاع الخاص والمسجل في الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي والذي يحصل على فرصة الاستفادة من منح تمكين المشروطة بالدخول في برنامج دعم الرواتب المنصوص عليه في البند الثاني من هذا العقد، ويشار إليه في تنفيذ وثائق البرنامج (العقد النموذجي/ صفحة الشروط والأحكام العامة/ أنظمة البرنامج).
4. **المنشأة:** هي المؤسسة أو الشركة المسجلة في مملكة البحرين والتي تتقدم بطلب الاستفادة من هذا البرنامج للعمال لديها وتطبق عليها الشروط وتتم الموافقة على حصولها على الدعم، وذلك ضمن العدد الذي تحدده تمكين للاستفادة من برامجها وضمن الميزانية التقديرية للبرنامج.
5. **الاستمارة:** النموذج المعد من قبل تمكين في صورة إلكترونية ويشتمل على البيانات الأساسية المتعلقة بالمنشأة وذلك لتقديم طلب الاستفادة من البرنامج من خلال زيارة موقع تمكين الإلكتروني.
6. **الشروط والأحكام:** هي الشروط اللازمة للاستفادة من البرنامج والواردة في صفحة الشروط والأحكام المنشورة على الموقع الإلكتروني لتمكين/ للبرنامج والموافقة الدعم.
7. **الموافقة النهائية:** هي الموافقة التي تصدرها تمكين للمنشأة الخاصة بدعم الراتب والمبينة في الموقع الإلكتروني لتمكين.
8. **العقد:** هذا العقد النموذجي.

البند الثاني: التعريف ببرنامج دعم رواتب البحرينيين:

يسعى البرنامج لتحقيق الأهداف التالية لكل من المنشأة والموظفين:

- أ- تحقيق أفضل معدلات الاحتفاظ بالموظفين البحرينيين.
- ب- دعم الرواتب للموظفين البحرينيين.

برنامج دعم رواتب البحرينيين: يمنح الدعم للمنشأة التي تتقدم بطلب الحصول على الدعم لموظفيها الذين تم توظيفهم في المنشأة خلال الستة الأشهر الأولى من تاريخ انضمامهم للعمل لديها. وذلك بناء على الأحكام الواردة في صفحة الشروط والأحكام العامة المنشورة على الموقع الإلكتروني لتمكين/ البرنامج. ويشترط لاستحقاق الدعم أن لا يقل راتب الموظف عن الراتب المحدد أدناه:

جدول الرواتب	
الإشتراطات	مقدار الراتب
للحاصل على شهادة الثانوية العامة أو أقل	300 دينار بحريني
للحاصل على شهادة الدبلوم	380 دينار بحريني
للحاصل على شهادة البكالوريوس	450 دينار بحريني

وتكون المنشأة مؤهلة للحصول على الدعم وفقاً للتصنيفات التالية:

- الموظفون البحرينيين الذين يملكون الخبرة في العمل لمدة لا تتجاوز في مجموعها أربعة وعشرين شهر (٢٤) شهراً وتقل أعمارهم عن الثلاثين (٣٠) سنة:

فترة الدعم للراتب	نسبة الدعم
الشهر الأول - الشهر الثاني عشر من الدعم	50% من الراتب بما لا يتجاوز مبلغ 500 دينار بحريني شهرياً
الشهر الثالث عشر - الشهر الثامن عشر من الدعم	30% من الراتب بما لا يتجاوز مبلغ 500 دينار بحريني شهرياً

البند الثالث: حدود الدعم:

1. تنحصر مسؤولية تمكين في دعم تكاليف البرنامج وفقاً لأحكام وشروط هذا العقد وصفحة الشروط والأحكام العامة، وأنظمة البرنامج وبالحدود والسقوف المنصوص عليها فيها وينشأ التزام تمكين بعد الحصول على الموافقات النهائية اللازمة للدعم، وتتحمل المنشأة ما يجاوز النسب المحددة والسقوف العليا المقررة للبرنامج.
2. لا تتحمل تمكين أية التزامات مالية أو أدبية أو غيرها أو أية تعويضات عن أية خسائر مباشرة أو غير مباشرة قد تنتج عن الاستفادة من البرنامج أو تكون مستحقة لأي طرف في هذا العقد عدا ما هو وارد أدناه.
3. تقوم تمكين بسداد الدعم المقرر في الموافقة النهائية والمواعيد المنصوص عليها بعد استيفاء الشروط الخاصة باستحقاق الدعم ووفقاً للإجراءات المقررة بهذا الشأن.

البند الرابع: حقوق والتزامات تمكين والمنشأة والموظفين: **أولاً: حقوق تمكين في البرنامج:**

1. لتمكين الحق في إصدار اللوائح والقرارات والأنظمة والتعاميم التي تمكنها من تحقيق أغراضها والقيام بأدوارها ومهامها المقررة في قانون إنشائها وتعديل وإطلاق برامج جديدة وإلغاء هذا البرنامج، وتعديل أحكامها وشروطها، وذلك لما تقتضيه المصلحة العامة، ولا يجوز للمنشأة الاعتراض على ذلك، مع مراعاة ألا تمس ممارسة تمكين لهذا الحق بالتزامات تمكين التي تم التعاقد عليها قبل ممارسة حقوقها المنصوص عليها في هذا البند.
2. لتمكين الحق في الإشراف والرقابة والتأكد من تحقيق أهداف البرنامج وتنفيذ الأطراف لالتزاماتهم، وذلك بكافة الوسائل التي تراها مناسبة إلى جانب الوسائل المنصوص عليها في هذا العقد، ولها في ذلك اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لهذا الغرض. كما لها القيام بزيارات ميدانية لمقر المنشأة والاتصال والاجتماع بهم وبالموظفين الذين تحصل المنشأة على الدعم بمناسبة في أي وقت تراه مناسباً، وطلب أية معلومات أو بيانات مما يتصل بتطبيق أحكام البرنامج وذلك للقيام بدور الإشراف والرقابة ولقياس أثر البرنامج على أداء المنشأة والموظفين، ولها طلب أية معلومات متعلقة بذلك كالتقارير المالية أو الكشوف البنكية أو تقارير البحرية وتقارير تطوّر الموظفين.
3. لتمكين الحق في الإفصاح عن المنشآت ومبالغ الدعم وذلك للعموم أو لأي جهة تطلب ذلك، ووفقاً لما تقدره تمكين للمصلحة العامة، ويقر الأطراف بعدم حقهم في الاعتراض على قيام تمكين بالإفصاح عن استفادتهم من البرنامج، وذلك مع مراعاة أحكام المنافسة التجارية.
4. لتمكين الحق في الترويج للبرنامج عبر أجهزة الإعلام وبيان دعمها وعرض أسماء المنشآت المدعومة ومبالغ الدعم.
5. لتمكين الحق في إيقاع الجزاءات المنصوص عليها في اللائحة التنظيمية للمخالفات الخاصة بالموردين والمستفيدين من مشروعات صندوق العمل.
6. لتمكين الحق في الامتناع عن سداد الدعم المقرر للمنشأة، بحسب الاحوال، إذا توصلت إلى استنتاج بأن المنشأة لا تتجزأ تقدماً مناسباً في البرنامج أو أن هناك ثمة إخلال من المنشأة بالالتزامات المترتبة على أي منهما.
7. لتمكين الحق في المطالبة باستعادة أية مدفوعات دفعت للمنشأة إذا توصلت إلى استنتاج بأن المنشأة قد قدمت مطالبات بطريقة احتيالية أو قامت باستخدام المبالغ المدفوعة إليها لأغراض غير تلك المنصوص عليها في هذا العقد و/ أو الموافقة النهائية.

ثانياً: التزامات تمكين في البرنامج:

تلتزم تمكين بسداد نسبة الدعم المنصوص عليها في الموافقة النهائية، وفقاً لأحكام هذا العقد والأحكام والشروط العامة وأنظمة البرنامج، وذلك بعد تقديم المنشأة جميع المستندات الخاصة بتنفيذ البرنامج أو أية مستندات أخرى تطلبها تمكين.

ثالثاً: التزامات المنشأة في البرنامج:

1. الالتزام باللوائح والقرارات والتعليمات والأنظمة والتعاميم التي تصدرها تمكين والالتزام بالشروط والأحكام والسياسات والإجراءات المقررة في هذا العقد، وفي صفحة الشروط والأحكام العامة وأنظمة البرنامج، مع مراعاة الفقرة (أولاً-1) من البند الرابع من هذا العقد.
2. تلتزم المنشأة بالسماح لموظفي تمكين أو من تنتدبه خطياً للتحقق من تنفيذ المنشأة لالتزاماتها تجاه الموظف وتجاه تمكين، وبما يجعلها قادرة على ممارسة حقوقها المنصوص عليها في هذا العقد.

3. يحظر على المنشأة تسجيل أي موظف للحصول على الدعم المقرر في هذا البرنامج، إذا كانت المنشأة قد حصلت على الدعم بشأن هذا الموظف من أي جهة حكومية أو خاصة، ويحق لتمكين إتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة في هذا الشأن.
4. تلتزم المنشأة بالتأكد من القيام بتنفيذ البرنامج في جميع النواحي من دون تضارب في المصلحة لدى أي شخص أو جهة فيما يتعلق بالبرنامج طبقاً للقوانين والأنظمة المرعية في مملكة البحرين وأفضل الممارسات في هذا الشأن.
5. تلتزم المنشأة أن تكون نشطة خلال مدة العقد والإفصاح عن أي تغيير يطرأ على الوضع القانوني للمنشأة، ويجب أن تخطر تمكين بذلك في غضون فترة لا تتجاوز ثلاثين (٣٠) يوماً من تاريخ حصول ذلك التغيير.
6. الإفصاح لتمكين كتابياً من دون أي تأخير عن أية وضعية فعلية أو محتملة يمكن أن تفسر بصورة معقولة بوجود أو احتمال وجود تضارب في المصالح، عند تنفيذ مقتضيات هذا العقد، ويحق لتمكين الامتناع عن سداد مبلغ الدعم في حال تبين لها عدم التزام المنشأة بالإفصاح أو وجود تضارب أو شبهة فساد.
7. تلتزم المنشأة بتوفير جميع المستندات التي تثبت قيامها بسداد حصتها من تكلفة البرنامج والمستندات المؤيدة لقيامها بتنفي جميع التزاماتها، وفي حالة عدم توفير هذه المستندات يحق لتمكين الامتناع عن دفع حصتها من البرنامج وإلغاء العقد بشكل تلقائي.
8. تتحمل المنشأة نفقات أي موظف ينسحب أثناء البرنامج لأي سبب، كما تتحمل قيمة الدعم الذي تكون قد حصلت عليه إذا كانت قد أنهت خدمات الموظف تعسفاً قبل انتهاء المدة المحددة للدعم، والتزام المنشأة باستمرار الموظف لديها للحد الأدنى من المدة المقررة للعمل في عقد العمل. ويحق لتمكين المطالبة باستعادة أي مدفوعات حصلت عليها المنشأة عن الموظفين في الحالتين المذكورتين أعلاه.
9. تلتزم المنشأة بتحقيق المعايير والاشتراطات والخطط المتعلقة بالبرنامج التي تقرها تمكين من حين لآخر وتبلغها بها والتعاون والمشاركة الفعالة في الدراسات التي تجريها تمكين في خصوص مشاركة المنشأة في برامج تمكين، وتلتزم المنشأة بالإطلاع بشكل مستمر على صفحة البرنامج في الموقع الإلكتروني لمتابعة أية تعديلات تجريها تمكين على الشروط والأحكام.

رابعاً: التزامات الموظفين في البرنامج:

يحق لتمكين ان تطلب من المنشأة أن تقدم إقراراً من الموظف الذي تدعم تمكين راتبه، ويتضمن الإقرار التزامه بما يلي:

1. الإلتزام بتنفيذ أية قرارات أو تعليمات تصدرها تمكين وتحمل المسؤولية عن أي إخلال بتنفيذها، بما فيها التبعات المالية لهذا البرنامج وفقاً لللائحة التنظيمية للمخالفات الخاصة بالموردين والمستفيدين من مشروعات صندوق العمل.
2. الاستمرار على رأس العمل لغاية انتهاء المدة المحددة للبرنامج.

البند الخامس: الإعلان عن البرامج:

لا يجوز للمنشأة التصريح عن البرنامج الخاص بتمكين أو بإسم تمكين أو التصريح بصفتها مستفيدة عن الأمور الخاصة بالبرنامج إلا بعد الحصول على موافقة خطية من تمكين وفي حدود هذه الموافقة.

البند السادس: التعديلات على طلب الدعم والموافقة النهائية:

1. تمتلك تمكين الحق في تعديل هذا العقد والموافقة النهائية بما في ذلك تغيير مجال الدعم على أن تقوم تمكين بالتنبيه عن هذا التغيير أو التعديل على موقعها الإلكتروني أو بوابتها الإلكترونية، ويكون هذا التغيير أو التعديل ملزماً على الأطراف من تاريخ تحديثه على الموقع الإلكتروني أو البوابة الإلكترونية.
2. للمنشأة طلب تعديل على الموافقة النهائية كتابياً عبر موقع البرنامج الإلكتروني، ويكون طلبها خاضعاً لسلطة تمكين التقديرية في الموافقة من عدمه بحسب ما تراه مناسباً. وترسل تمكين موافقتها أو إشعار رفضها للمنشأة عبر البريد الإلكتروني.
3. لن تكون تمكين مسؤولة عن تعويض المنشأة عن أية تعديلات أو إضافات تمت من غير موافقة كتابية منها.

البند السابع: إجراءات تنفيذ الموافقة النهائية:

1. يستلزم استحقاق الدعم حصول المنشأة على الموافقات النهائية ولا تكون تمكين ملزمة إلا بسداد ما تضمنه الموافقة النهائية، بعد إجراء التحقيقات اللازمة التي يحق لتمكين إجروها في هذا الشأن.
2. تاريخ حصول المنشأة على الموافقة النهائية يمتد إلى ستة (6) أشهر فقط، ففي حال لم تبادر المنشأة بإستكمال الإجراءات اللازمة في الحصول على الدعم خلال هذه المدة، يلغى الطلب تلقائياً، ويستلزم من المنشأة الراغبة في الحصول على الدعم التقدم مجدداً بطلب جديد وبذات الإجراءات المنصوص عليها في هذا العقد.
3. يجب أن تقدم المنشأة لتمكين المستندات المؤيدة لبدئها في البرنامج المقررة في الموافقة النهائية في موعد أقصاه ثلاثة (3) أشهر من تاريخ الموافقة، وإلا اعتبرت الموافقة النهائية والعقد ملغيين. ويحق لتمكين تمديد المدة المذكورة إذا طلبت المنشأة ذلك كتابياً مع بيان الأسباب ورأت تمكين جديتها.

البند الثامن: شروط استحقاق الدعم وإجراءات سداده:

1. لا تلتزم تمكين بسداد الدعم في حالة عدم حصول المنشأة على الموافقة النهائية وكذلك لا تلتزم في حالة عدم تنفيذ الالتزامات التي تقررها الموافقة النهائية وهذا العقد.
2. قبل القيام بالسداد، تتأكد تمكين من تقديم الدعم بشكل مطابق لما تضمنته الموافقة النهائية، حسبما هو مفصل فيها والمراسلات اللاحقة بين أطراف التعاقد، وفي حال ارتكاب أي من المخالفات المنصوص عليها في العقد النموذجي أو مخالفة الموافقة النهائية أو الشروط والأحكام وأنظمة البرنامج، فإنه يحق لتمكين الامتناع عن سداد تكاليف الدعم.
3. يجب على المنشأة تسليم كافة المستندات لكل راتب/ شهر، وتبراً ذمة تمكين من أي مدفوعات لم تقدم المستندات المطلوبة لاستحقاق الدعم في موعد أقصاه ثلاثة (3) أشهر من تاريخ استحقاق الدعم.
4. لن يتم قبول مدفوعات نقدية في أي حال من الأحوال.
5. لتمكين الحق في اختيار طريقة السداد التي تراها مناسبة.

البند التاسع: إجراءات المتابعة والرقابة:

1. لتمكين أو من تخوله الاتصال بالمنشأة أو الموظف، وتقييم أثر البرنامج الإيجابي على أداء المنشأة خلال فترة العقد.
2. يراعى في إجراءات المتابعة والرقابة الفقرة 2 من البند الرابع من هذا العقد.

البند العاشر: مدة العقد وانتهائه وفسخه والانسحاب والتنازل:

علاوة على الحالات الخاصة بالإنهاء أو الفسخ أو إلغاء العقد الواردة في هذا العقد أو الموافقة النهائية أو الشروط والأحكام تطبق الأحكام التالية في هذا البند:

أولاً: مدة العقد وانتهائه:

مدة هذا العقد تبدأ من تاريخ الموافقة على طلب الدعم المحدد لكل موظف في الموقع الإلكتروني لتمكين. ولتمكين الحق في تمديد تلك المدة، وينتهي هذا العقد بانتهاء مدته أو قيام الاطراف بتنفيذ التزاماتهم.

ثانياً: فسخ العقد:

1. حالات الفسخ:

- دون الإخلال بحق تمكين باتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة والمطالبة بالتعويض إذا كان لذلك مقتضاً، يجوز لتمكين فسخ هذا العقد وبارادتها المنفردة في الحالات التالية:
- إذا زال أي من الشروط ومتطلبات الاستفادة من البرنامج التي تقررها تمكين خلال فترة سريان العقد.
 - إذا تبين لتمكين أنه قد اتبع مسلك احتيالي من قبل المنشأة و/ أو الموظف، للحصول على دعم تمكين، وذلك مع عدم الإخلال بالمسؤولية الجنائية.
 - إذا كانت المنشأة لم تف بالتزاماتها في هذا العقد أو كانت مهملة في الوفاء بالتزاماتها المذكورة وذلك بناءً على تقدير تمكين المطلق.
 - إذا أخلت المنشأة بأي من بنود هذا العقد أو الموافقة النهائية.
 - تصفية المنشأة أو إغلاقها أو الحكم بإشهار إفلاسها أو إعسارها أو بحلها وانتهاء شخصيتها القانونية.
 - عدم بدء المنشأة في تنفيذ التزامات الموافقة النهائية وتقديم مستندات المطالبة بالدعم خلال الفترة المحددة في هذا العقد.

2. طريقة الفسخ:

يتم الفسخ فوراً بموجب إشعار كتابي ترسله تمكين للمنشأة مشفوعاً بالأسباب المتعلقة بذلك. ولتمكين الحق بمنح المنشأة مهلة لإصلاح إخلاله بالعقد وذلك بحسب تقدير تمكين المنفرد وبالصورة التي تراها مناسبة.

3. آثار الفسخ:

- تبرأ ذمة تمكين من التزاماتها بتقديم نسبة الدعم المبينة في هذا العقد والموافقة النهائية في مواجهة جميع الأطراف والغير.
- إذا كان الفسخ في مواجهة المنشأة يكون لتمكين الحق في التنفيذ على الضمانات الواردة في الشروط والأحكام المنشورة في صفحتها على الموقع الإلكتروني والموافق عليها من المنشأة.
- تكون لتمكين الحق في المطالبة برد قيمة الدعم الذي منحتة للمنشأة بحسب الأحوال.

البند الحادي عشر: انسحاب المنشأة أو إنهاء خدمة الموظف:

- يجوز للمنشأة الانسحاب من البرنامج، وذلك بعد إخطار تمكين كتابياً برغبتها في الانسحاب، على أن يكون أثر الانسحاب بعد شهر من إبداء الرغبة متضمناً الأسباب، وإقراراً من المنشأة بأنها سوف تلتزم بسداد جميع ما حصلته من دعم من تمكين في الحالات المشار إليها في هذا العقد وفي صفحة الشروط والأحكام وفي أنظمة البرنامج، ويجب على المنشأة دفع تلك المبالغ لتمكين فوراً، قبل الحصول على موافقة تمكين على هذا الانسحاب.

2. لا يجوز للمنشأة إنهاء خدمة الموظفين وفقاً لهذا العقد قبل انتهاء المدة المقررة كحد أدنى لعلاقة العمل في أنظمة البرنامج إلا في حالات الاستقالة الطوعية من الموظف، أو الفصل التأديبي أو في حالة عدم الأداء، وبعد إخطار تمكين بذلك معززاً بالأدلة الثبوتية.
3. في حالة إنهاء خدمة الموظفين من قبل المنشأة اثناء فترة الدعم لسبب يعود الى الفصل التأديبي أو في حالة عدم الاداء، وبعد تقديم المنشأة الادلة الثبوتية على ذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرة 3 أعلاه، تلتزم تمكين بالسداد للمنشأة وفقاً للمرحلة التي وصل اليها الموظف عند إنهاء خدمته فقط.
4. عند انسحاب الموظف من البرنامج اثناء فترة دعم الرواتب، وتقديم المنشأة المستندات والادلة المثبتة لذلك وفقاً لما يتوافق مع الفقرة 3 من البند أعلاه، تلتزم تمكين بالسداد للمنشأة فقط وفقاً لآخر شهر عمل فيه الموظف في المنشأة اثناء فترة انسحابه من البرنامج.

البند الثاني عشر: التنازل والإحالة:

1. لا يجوز للمنشأة أن تتنازل عن كل أو بعض من حقوقها، ولا أن تحيل التزاماتها بموجب هذا العقد إلى أي طرف آخر بأي وجه كان، إلا بعد الحصول على الموافقة الكتابية من تمكين.
2. لتمكين أن تنفذ كافة التزاماتها وحقوقها المنصوص عليها في هذا العقد بواسطة جهة تعينها أو للقيام ببعض أعمال البرنامج، وتلتزم المنشأة بأي إجراءات متخذة من قبل تلك الجهة.

البند الثالث عشر: أحكام عامة:

أولاً: القانون واجب التطبيق والاختصاص القضائي

يخضع هذا العقد ويتم تفسيره وفقاً للقوانين السارية بمملكة البحرين. ويخضع كل نزاع ناشئ بشأن هذا العقد إلى اختصاص محاكم مملكة البحرين.

ثانياً: السرية:

يلتزم كل طرف من أطراف هذا العقد بالتالي:

1. استخدام المعلومات السرية التي تم الإفصاح عنها من قبل أحد الأطراف فقط لأغراض هذا العقد فقط وفي حدود الصلاحيات المعطاه للأطراف بحسب هذا العقد، وتكون محصورة بين أطرافها ولا يسمح بتسليمها للغير.
2. على الأطراف الالتزام بعدم التصريح حول أي موضوع أو معلومات لها علاقة بهذا العقد إلا بموافقة كتابية مسبقة من الطرف الآخر، إلا في حالة التصريح المطلوب حسب ما تقتضيه الأنظمة والقوانين لأية جهة قانونية مخولة طبقاً للقانون، مع الأخذ في الاعتبار بأن أي من الأطراف المعنية سوف يقوم بالمساعي المقبولة لأخذ الموافقة المسبقة من الطرف الآخر على محتوى التصريح. عدا ما نص عليه في هذا العقد من حق تمكين في التصريح ببعض المعلومات.

ثالثاً: المخالفات والتظلمات:

تخضع مخالفات المنشآت والموظفين، وكذلك التحقيق فيها والجزاءات الصادرة فيها والتظلمات، للقرارات واللوائح والتعليمات والأنظمة والتعاميم التي تصدرها تمكين، بالأخص اللائحة التنظيمية للمخالفات الخاصة بالموردين والمستفيدين من مشروعات صندوق العمل.

رابعاً: أحكام عامة:

1. تقر كل من المنشأة والموظف بأن تمكين ليست مسؤولة عن أي نزاع ينشأ بينهما بشأن هذا العقد والموافقة النهائية وما ورد في صفحة الشروط والأحكام وفي أنظمة البرنامج، وأنهما يعفيانها من أية مسؤولية، وأن لتمكين الحق في إلغاء الدعم المقرر في حالة عدم تمكنهما من حل نزاعهما خلال ستة (6) أشهر من تاريخ نشوئه.
2. يوافق الأطراف على أن جميع المراسلات المتعلقة بهذا العقد تتم خطياً، وتوافق المنشأة على التعامل بالوسائل الإلكترونية وفق متطلبات وأحكام قانون الخطابات والمعاملات الإلكترونية رقم (54) لسنة 2018.
3. جميع المستندات والمعلومات تعتبر صحيحة في مواجهة المنشأة ما لم يثبت خلاف ذلك.
4. الإشعارات: أية إشعارات ومراسلات يتم تقديمها أو إرسالها من قبل طرف للطرف الآخر يجب أن يتم تسليمها باليد أو بالبريد المسجل أو بالبريد الإلكتروني على العناوين المقررة في طلب الدعم، وطلب القيد في قوائم تمكين بالنسبة للمنشأة حسب الأحوال.
5. تراسل تمكين على: مبنى غرفة تجارة وصناعة البحرين "بيت التجار"، مبنى رقم 519، طريق 1010 مجمع 410 سنابس – مملكة البحرين. صندوق بريد 18131 – المنامة – مملكة البحرين.
6. يجب على كل طرف إشعار الطرف الآخر كتابياً بصورة فورية بأي تغيير يطرأ على العناوين المشار إليها وإلا اعتبر التبليغ صحيحاً.
7. إذا أصبحت أي من نصوص هذا العقد لاجيه أو غير قانونية أو غير قابلة للتنفيذ، فإن سريان وقانونية وقابلية تنفيذ النصوص الأخرى في هذا العقد لن تتأثر أو يحد من أثرها بأي حال ما لم تكن تمس جوهر العقد.
8. لا يعد إخفاق أو تأخير تمكين في ممارسة أو استعمالها لأي حق أو طلب التعويض بموجب هذا العقد على أنه تنازل. ولن تحول أية ممارسة جزئية لأي حق أو طلب تعويض من قبلها دون ممارسة كامل حقها أو المطالبة بكامل التعويض.
9. تقر المنشأة بإطلاعها على بنود وأحكام هذا العقد والشروط والأحكام المنشورة في صفحة البرنامج على موقع تمكين الإلكتروني وأنظمة البرنامج والإلمام التام بكافة أحكامها وموافقتها عليها.